

وزارة التموين والتجارة الداخلية - قطاع التجارة الداخلية

قرار وزارى رقم ٦ لسنة ٢٠٠٤ (بالتفويض،

باعتراض المازنة التخطيطية «التقديرية» للغرفة التجارية لمحافظة بنى سويف

للعام المالى ٢٠٠٤

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعدل بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢

بشأن الغرف التجارية :

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ الخاص بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ الصادر في ٢٠٠٢/١٣١ :

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن اللائحة المالية للغرف التجارية :

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض بالاختصاص :

وعلى ماقرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة بنى سويف جلسة ٢٠٠٣/١٢/٢٠ :
باعتراض المازنة التخطيطية للغرفة للعام المالى ٢٠٠٤ :

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠٠٤/٢/٧ :

قرار :

مادة ١ - اعتراض المازنة التخطيطية «التقديرية» للغرفة التجارية لمحافظة بنى سويف للعام المالى ٢٠٠٤ وستبلغ جملة الإيرادات التقديرية مبلغ ٥٣٠٠٥ جنيه (فقط خمسة وثلاثة وخمسون ألف جنيه لا غير) وجملة المصروفات التقديرية مبلغ ٦٤٢٥١ جنيهًا (فقط خمسة وعشرة آلاف وستمائة واثنان وأربعون جنيهًا لا غير) بفائض قدره مبلغ ٢٣٥٨ جنيهًا (فقط اثنان وأربعون ألفًا وثلاثة وثمانية وخمسون جنيهًا لا غير).

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالواقع المصرية .

تحريراً في ٢٠٠٤/٢/٨

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء / أسامة مازن